

State of Palestine

Palestinian Central Bureau of Statistic



دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

التاريخ: 2021 / 07 / 26

الرقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

اعادة طرح استدراج عروض اسعار رقم

(PCBS/GIZ/2021/031)

موضوع الاستدراج

Needs Assessment on Using Remote Sensing

الجهة المشترية

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)

جهة التمويل

GIZ





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

دعوة لتقديم عروض اسعار

اعادة طرح استدراج عروض اسعار رقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

موضوع الاستدراج: **Needs Assessment on Using Remote Sensing**

المحترمين.

السادة/ شركة

يدعو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً ويرغب بالمشاركة لتقديم الاستدراج بالظرف المختوم، على أن يتم مراعاة ما يلي عند تقديم العرض:

1. تقدم الأسعار بـ (الدولار الأمريكي) غير شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
2. يمكن الحصول على وثائق الدعوة مجاناً عن طريق دائرة اللوازم والمشتريات أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال مكتب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 08:00 صباحاً وحتى 03:00 بعد الظهر.
3. يتلزم مقدم العرض أن يضع أسعاره على الجداول والنمذج المرفقة بالعرض ويحق له إضافة أي ورقة توضح عرضه على أن يتم ختمها وتوقيعها من قبله.
4. يتلزم مقدم العرض بوضع العرض في الصندوق المخصص لهذا الغرض لدى دائرة اللوازم والمشتريات-الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الطابق الأول.
5. لجنة الشراء غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
6. يجب أن يتم تسليم الاستدراج في صندوق العطاءات في مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الاثنين) الموافق (02/08/2021) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد.

7. في حال عدم الرغبة بتقديم عروض اسعار، يرجى الرد خطياً على الدعوة وارسال الرد الى دائرة المشتريات خلال موعد تقديم الاستدراج يومي عمل من تاريخ استلام الدعوة.

8. موعد تقديم الاستفسارات والإيضاحات هو نهاية دوام يوم (الخميس) الموافق 29/07/2021، ولن يتم النظر في استفسارات متقدمة بعد الموعد المحدد.





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031)

تعليمات للمستشارين

1. لغة العرض

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعرض باللغة المذكورة في جدول البيانات. ويحق للمستشار إرفاق الوثائق المعززة لعرضه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول البيانات، ولغايات دراسة العرض يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العرض

(أ) على المستشار تقديم العرض بالعملة المحددة في جدول البيانات.
 (ب) في حال تقديم المستشار العرض بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول البيانات، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العرض وذلك لغايات تقييم العروض والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العرض

(أ) تستمر صلاحية العرض بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول البيانات". ويتم رفض أي عرض فترة صلاحية أقل.

(ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني طلب تمديد فترة صلاحية العرض قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول البيانات، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

4. توضيح الوثائق

في حال رغب أي من المستشارين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق شراء الخدمة، على المستشار مراسلة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطياً على العنوان المذكور في جدول البيانات (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول البيانات وإن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول البيانات، ويتم نشر أي توضيح على الوثائق على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

5. تعديل الوثائق

(أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تعديل وثائق شراء الخدمة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العرض عن طريق إصدار ملحق بها.

(ب) أي تعديل يصدر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يصبح جزءاً من وثائق شراء الخدمة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وأذا طلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العرض وذلك لهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

6. العروض البديلة (البدائل أو الخيارات)

لا يتم قبول العروض البديلة.

7. الوثائق المطلوبة من المستشار والتي يجب ارفاقها مع العرض

(ا) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.

(ب) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية
ج) السيرة الذاتية.

(د) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل.

(ه) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.

(و) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.

(ز) في حال كان المستشار (مستشار فرد) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كمستشار في موضوع الخدمة من الجهات المختصة
(شهادة تثبت طبيعة عمله).

(ح) في حال كان المستشار ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة الى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة
مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

8. أسعار العروض

(ا) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المستشار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

(ب) في حال تقديم المستشار أي خصومات في العرض المالي يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المستشار توضيح كيفية
ومنهجية استخدامها في العرض المقدم من قبله.

9. نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض

على المستشار تعيينة نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض (المرفقة) **وتغير هذه النماذج الزامية** وعلى جميع
المستشارين الالتزام بتغييراتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوجيه المستشار
عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوجيه المستشار موجوداً.

10. شكل وتوقيع العرض

على المستشار أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العرض، كما يجب على المستشار أن يسلم عدداً
من السخاف غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول البيانات، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة
والالأصل يتم اعتماد الأصل.





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموافقة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع بإسم المستشار، ويجب أن يحتوي العرض على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو حمو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق شراء الخدمة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العرض وإلا لن يتم اعتمادها.

ج) في حالة ما كان المستشار إئتلاف، يجب أن يوقع العرض الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإئتلاف.

11. إجراءات تقديم واستلام العروض

(ا) يجب أن تكون العروض المقدمة خطية وموافقة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختمة ويتم إيداعها في صندوق العروض الموجود في مديرية اللوازم العامة وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض الوارد في جدول البيانات.

(ب) يمكن للمستشارين التقدم بالعروض من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العروض.

(ج) يجب أن يتم تقديم العروض الفنية والمالية في نفس الوقت.

(د) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة اللوازم والمشتريات في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل آخر موعد لتسليم العروض.

(ه) لا يجوز للمستشار أن يتقدم لأي عملية شراء بأكثر من عرض واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

(و) على المستشار الراغب في سحب عرضه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العروض.

(ز) لن يتم قبول أي عرض يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العروض وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

(ح) للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العروض عن طريق تعديل جدول البيانات، وفي هذه الحالة تعدد حقوق وواجبات الجهة المشترية والمستشار وفقاً للموعد الجديد.

12. سحب وتعديل العروض

للمستشار الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العرض بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العروض وإلا لن يتم النظر فيها.

تقدير مظاريف العروض

تقدير لجنة المشتريات الرئيسية في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يفتح العروض الفنية فقط في المرحلة الأولى وذلك في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول البيانات وذلك بحضور المستشارين أو من يمثلهم.

العروض المالية تبقى مغلقة وتعاد إلى الصندوق بعد التوقيع عليها من قبل لجنة المشتريات.





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

- ج) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- د) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "إستبدال" على الملا ويتم إستبدالها بالعرض الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

هـ) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرا على الملا.

و) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العروض وحدها هي التي تدخل في التقييم.

ز) تفتح مظاريف العروض الفنية فقط واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المستشار فقط.

ح) بعد الانتهاء من تقييم العروض الفنية يتم فتح العروض المالية في جلسة علنية وبحضور المستشارين او من يمثلهم.

14. توضيح العروض بعد فتح المظاريف

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العروض، أن تطلب من المستشار توضيح ما جاء بعطايه، ولا يعتد أي توضيح بشأن العرض إذا لم يطلب بشكل خطى.

ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيا، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

15. السرية ومحاولة التأثير

أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العروض، للمستشارين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المستشارين.

ب) أي محاولة من قبل المستشار للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية التقييم والمقارنة تتسبب في إستبعاد العرض المقدم منه.

ج) على المستشار أن يخاطب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطيا فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعرض، في الفترة الممتدة ما بين فتح العروض وحتى إحالتها.

16. تصحيح الأخطاء الحسابية

أ) تقوم لجنة تقييم العروض بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في العرض ومن ثم إبلاغ المستشار بذلك التصحيح، وإذا رفض المستشار ذلك التصحيح، يرفض عرضه.

ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة وبعد التقييم الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.

ج) إذا كان هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.

د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

هـ) يتم تدقيق العروض وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.





17. آلية التقييم الفني والمالي

- أ) يتم تقييم العروض الفنية والمالية حسب أسلوب الاختيار المتبوع والوارد في جدول البيانات.
- ب) يتم رفض جميع العروض الفنية التي لم تحصل على الحد الأدنى من علامة النجاح المحددة في الشروط المرجعية.
- ج) آلية التقييم الفني والمالي تكون حسب ما هو وارد في الشروط المرجعية.

18. حالات استبعاد العرض

يستبعد العرض في أي من الحالات الآتية:


- د) إذا لم يكن العرض مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون.
- هـ) إذا لم يتجاوز العرض الحد الأدنى من علامة النجاح.
- و) إذا كانت مدة صلاحية العرض أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق شراء الخدمة.
- ز) إذا عدل المستشار سعره أو ضممن عرضه في حال طلب لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العرض خلال عملية الفحص والتقييم.
- ح) إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العروض.
- ط) في حال ثبت بأن سعر العرض المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديري ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

ي) في حال ثبت ارتكاب المستشار لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
- التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العرض، بهدف توزيع عقود الشراء بين المستشارين أو تحديد أسعار العروض بصورة غير تافيسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.

19. رفض العروض كافة وإلغاء عملية الشراء

- أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلغاء عملية الشراء في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بعد فتح العروض وقبل توقيع العقد مع المستشار الفائز رفض العروض كافة وإبلاغ جميع المستشارين بذلك في أي من الحالات الآتية:
- إذا كانت جميع العروض غير مستجيبة للشروط الواردة في طلب التقدم بالعروض.
 - إذا كانت تшوب جميع العروض عيوب كبيرة من حيث إلتزامها بالشروط المرجعية.
 - إذا فشلت جميع العروض في الحصول على الحد الأدنى من علامة النجاح في التقييم الفني.
 - ما تبين أن العروض تتضمن تكالفة أعلى بكثير من التقديرات الأصلية، أو تجاوزت الميزانية الثابتة في حال الاختيار على أساس الجودة ضمن الميزانية الثابتة.
 - إذا ما استثنج بأن هناك تواطؤاً بين مقدمي العروض.





20. تغيير الكميات

يحق للجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الإعتراض أو المطالبة بأي تعويض دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

21. المفاوضات وإحالة العقد

أ) تقوم لجنة المشتريات الرئيسية بإعلام مقدم العرض الفائز بأن عرضه قد قبل، ويتم تحديد موعد لبدء مفاوضات العقد على أن يتم توقيع العقد قبل الموعد المحدد لانتهاء فترة صلاحية العروض.

ب) يتم التفاوض مع المستشار الفائز حول الأموال الآتية:

- الشروط المرجعية، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري فيها.
- طريقة الأداء، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري في مجال الخدمات المطلوبة، أو إجراء تخفيضات كبيرة فيها للوصول إلى الميزانية المخصصة.
- خطة العمل والجدول الزمني.
- تشكيل فريق العاملين.
- مخرجات التدريب إذا كانت عنصرا أساسيا.
- مدخلات الجهة المشترية.
- الشروط الخاصة للعقد.

ج) يمكن للمفاوضات المالية توضيح الالتزامات المالية الضريبية للمستشار (إن وجدت) وكيف انعكست أو يمكن أن تعكس هذه الالتزامات في العقد.

د) لا يجوز التفاوض على بدل أتعاب العاملين الأساسيين حتى لا تتغير بنية التكاليف التي نتج عنها ترتيب العروض المشاركة بإستثناء حالة الإختيار على أساس الجودة فقط أو الاختيار المباشر للمستشار.

ه) لا يجوز إجراء تخفيضات كبيرة في نطاق العمل لتحقيق الانسجام مع الميزانية.

و) يجب أن تمثل الشروط المرجعية النهائية والمنهج التي يتم الاتفاق عليها جزءاً من العقد وتكون تحت بند "مجال الخدمات" (وهو الذي سيحل محل الشروط المرجعية).

ز) لا يسمح للمستشار الذي وقع عليه الإختيار بإيدال العاملين الأساسيين لديه إلا إذا اتفق الطرفان على أن هذا البدل لا يضر منه لتجنب التأخير في عملية الإختيار، أو أن هذا التبديل أمر حاسم لتحقيق أهداف المهمة، ويجب أن يتمتع العاملون بالسلالون بنفس مؤهلات الذين سيحلوا محلهم أو بأفضل منها. وإذا لم يكن هذا هو الحال وإذا ثبت أن العاملين الأساسيين قد طرحت أسماؤهم في العرض دون التأكد من إمكانية تواجدهم، فإنه يجوز استبعاد المستشار واعتباره غير مؤهل ومن ثم يتستمر العملية مع المستشار الذي يليه مرتبة.

ح) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد وذلك خلال المدة المحددة في جدول البيانات.

ط) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمستشار فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.



State of Palestine Palestinian Central Bureau of Statistic		دولة فلسطين الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
---	--	---

التاريخ: 26/07/2021

الرقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

ي) على المستشار الذي أحيل عليه العرض أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (ج) أعلاه.

ك) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

22. كفالة حسن التنفيذ

أ) على المستشار أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة العقد).
ب) يجب أن تكون الكفالة على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.

ج) يعتبر الإخفاق في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العرض على المستشار الذي يليه بشرط أن يكون مستجيب للشروط المطلوبة حسب آلية التقييم.

23. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقدين والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحراً للمتعاقد لديها أو لدى جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

24. الدفعات المالية

تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

25. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لإجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

- أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
- ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
- ج) أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
- د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفير الموارد الضرورية لذلك.

26. إخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- ب) فرض غرامات التأخير.
- ج) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031)

27. التأخير في تنفيذ العقد

أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة للأمس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.

ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بآلاف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.

ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.

28.وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتوكيل لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد وإعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الإمكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد وللوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعدد متألفين أو مشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

29.تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المستشار وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والالتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سُستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031)

30. القاهرة

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرج منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتتجنبه أو يتلاطفه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً بإشعار خطى إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب بإستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن إعاقة تنفيذ العقد.

د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن أجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.

31. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

أ) بسبب فشل المستشار في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

ب) بسبب إفلاس المستشار.

ج) لداعي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

32. فسخ العقد لداعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لداعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم إنجازها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل توفير الخدمة بينما ينطبق ذلك، مطروحاً منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المقدمة خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لإشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

33. العقوبات

أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

1. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

2. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

3. إذا كان المستشار شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

4. يُسخن العقد الموقع مع المستشار بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة لتعويض في أي من الحالات الآتية:

إذا استعمل العش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.



State of Palestine Palestinian Central Bureau of Statistic		دولة فلسطين الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
---	--	---

التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031)

- إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 - إذا أفلس أو أفسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العرض.
 - إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.
- ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المستشار على القائمة السوداء.

34. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

جدول البيانات

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
عنوان الجهة المشترية: العنوان: رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو_ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	عنوان الجهة المشترية: عنوان
(PCBS/GIZ/ 2021/031)	الرقم
موضع الخدمة: Needs Assessment on Using Remote Sensing	
أسلوب الاختيار: الاختيار على أساس الجودة والتكلفة.	
الميزانية المتوفرة (يجب أن لا يزيد المقترن المالي عن الميزانية المتوفرة وذلك في حال اختيار أسلوب الميزانية الثابتة فقط)	
لغة العرض: العربية أو الانجليزية	
عملة العرض: الأسعار المقدمة يجب أن تكون: دولار امريكي (\$)	
سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بال تاريخ النهائي لتسليم العروض العنوان: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني - رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو_ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	لأغراض تسلیم العرض يتم اعتماد العنوان التالي:
الموعد النهائي لتسليم العروض هو: [02/08/2021] الوقت: [12:00 ظهراً]	آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بشراء الخدمة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):
مدّة صلاحية العرض 90 يوماً من آخر موعد لتسليم العرض.	سيتم عقد اجتماع تمهيدي قبل تقديم المقترنات:
عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (0)	عدد النسخ المطلوبة من العرض (أصلية/ غير أصلية)
آلية التقييم المرفقة مع الشروط المرجعية. (يجب تحديد المدة بحيث لا تقل عن 14 يوم ولا تزيد عن 28 يوم)	سيتم التقييم حسب: نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بال أيام)
خلال شهر 2021/08 (25 % من كل بند)	التاريخ المتوقع لبدء الخدمات الاستشارية مدّة التنفيذ (بال أيام)
5 أيام الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	مكان التنفيذ
رقم الهوية: [_____]	الإسم القانوني للمستشار: [_____]

التوقيع وأو الختم:





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

نموذج معلومات المستشاراسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينيموضوع الخدمة: (Needs Assessment on Using Remote Sensing)

الاسم القانوني للمستشار: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة الناجر)	
.1 .2 .3 .4 .5 .6	في حالة كان المستشار ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف:
رقم المشتغل المرخص:	
الاسم: العنوان: الهاتف/fax:	العنوان الرسمي للمستشار:
البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المستشار:
الاسم: العنوان: الهاتف/fax:	
البريد الإلكتروني:	

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الرامي وعلى جميع المستشارين تعبيته





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031)

نموذج تقديم العرض

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

موضوع الخدمة: (Needs Assessment on Using Remote Sensing)

نحن الموقعون أدناه نقر بـأتنا:

1. اطلعنا على كافة وثائق شراء الخدمة وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة وجدول البيانات، والشروط المرجعية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتقديم الخدمات ضمن المدة المطلوبة وبما ينسجم مع الشروط المرجعية.
3. القيمة الإجمالية للعرض المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم - إن وجد - ()، وهذا الخصم سيكون:
 - (أ) لكافة البنود، وأو
 - (ب) للبنود التالية: () .
4. نلتزم باستمرار صلاحية عرضنا طوال الفترة المنصوص في جدول البيانات.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تمت الإحالة علينا.
6. على علم ودرية بأن الإحالة ويبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين إتمام توقيع العقد.

الاسم القانوني للمستشار: _____ ، رقم الهوية: _____

التاريخ: / / التوقيع و/أو الختم: _____

ملاحظة:

يتم تعبيء هذا النموذج من قبل المستشار نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المستشار، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الرامي وعلى جميع المستشارين تعبيته



State of Palestine

Palestinian Central Bureau of Statistic



دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

التاريخ: 26/07/2021

الرقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العرض

التاريخ: / /

السادة/ لجنة العطاءات الخاصة / الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبصفتنا مفوضين بالتوقيع عن _____، نقر ونعتزف ونحو

بكلام الصفات المعترضة شرعاً وقانوناً بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة وجدول

البيانات والشروط المرجعية، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد _____

حامل هوية رقم _____ بالتوقيع نيابة عنا على جميع الوثائق، ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

ختم المستشار

توقيع المفوض

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

عقد تقديم خدمات استشارية(PCBS/GIZ/2021/031)

() موضوع الخدمة: ()

الفريق الأول: وزارة _____، ويمثلها: _____، العنوان _____

الفريق الثاني: مقدم العرض _____، رقم المشتغل المرخص: _____

العنوان _____، ويمثلها: _____، حامل هوية رقم: _____

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بالدعوة لتقديم عروض أسعار لشراء خدمات استشارية من خلال استدراج رقم ()،
 وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم بعرض سعر وتم قبول العرض المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:
 1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات الاستدراج والعرض المقدم من الفريق الثاني جزءاً لا يتجزأ من هذا
 العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:

أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.

ب. التأكيد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.

ج. التأكيد من أن الخدمات التي يتم تقديمها تتوافق مع المتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق
 الاستدراج وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات الازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع الفريق الثاني، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على
 التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).

هـ. الترتيب والتسيير مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة الازمة لتنفيذ العقد (في حال

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031) الرقم:

أ. تقديم الخدمات المحالة ضمن الشروط المتفق عليها والواردة في وثائق الاستدراج والعرض المقدم من قبله.

ب. الالتزام بالتنفيذ خلال المدة المحددة في وثائق الاستدراج.

ج. تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () - إن تطلب الأمر.

د. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () وينتهي بتاريخ ()، ويحق للفريق الأول تمديد العمل بالاتفاقية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

4. تبلغ قيمة العقد ().

5. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات المستحقات المالية المتراكمة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من تنفيذ الخدمات واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. يلتزم مقدم العرض بالتنفيذ في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول البيانات).

7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواقع المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تتبهه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يدخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.

8. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني أن يقدم بإشعار خطى إلى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحا فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتوفير الإمكانيات المالية الازمة.

10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذلك الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض





التاريخ: 26/07/2021

(PCBS/GIZ/2021/031)

11. في حال قيام الفريق الثاني بتنفيذ خدمات غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض الخدمات غير المطابقة والاستبدال الفوري.

12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحال في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

- إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.
- إذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
- إذا أفلس أو أسرع اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.
- إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

13. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- الإزالة والاستبدال الفوري للخدمات المعيبة.
- فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

14. يتحمل الفريق الثاني كافة الالتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.

15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على أن يتلزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتت للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

16. في حال نشوء أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

بيان: هذة الاتفاقية من تميمد و 16 بندأ، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثاني:



State of Palestine Palestinian Central Bureau of Statistic		دولة فلسطين الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
---	---	---

التاريخ: 2021/07/26

الرقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

TERMS OF REFERENCE

SUBJECT: Needs Assessment on Using Remote Sensing

OVERVIEW:

PCBS intends to utilize remote sensing in the statistical work and in order to do so, the staff need to have the necessary knowledge on this field by introducing some topics and applications of remote sensing. PCBS also needs an assessment in terms of infrastructure as well as knowledge on how to link it with statistics especially in area statistics.

1. Topics to be discussed by the mission:

- Assessment of the current situation at PCBS in terms of utilizing remote sensing.
- Reviewing tools and applications that have to do with remote sensing.
- Necessary capacity building for PCBS team.

2. Tasks to be implemented by the consultant:

- Reviewing the current situation at PCBS in terms of utilizing remote sensing.
- Suggesting requirements for remote sensing (hardware & software).
- Establishing a roadmap toward utilizing remote sensing at PCBS.
- Delivering a presentation on the findings and recommendations of the mission for PCBS relevant staff.

3. Preparations by PCBS:

- Providing paper publications, and related documents.
- Providing an appropriate office.
- Time schedule (Mission Plan) including tasks and meetings with related staff at PCBS.



4. Expected outputs and results of the mission:

- An assessment of PCBS current situation in terms of utilizing remote sensing.
- A roadmap toward utilizing remote sensing in the statistical work at PCBS, which demonstrates the required steps to be done in this regard..

State of Palestine

Palestinian Central Bureau of Statistic



دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

التاريخ: 26/07/2021

الرقم: (PCBS/GIZ/2021/031)

5. Required reports

The consultant will submit the following:

- A draft copy of the mission's report by the end of the mission, where PCBS will send its comments on the draft report within one week.
- Within two weeks after the end of the mission, the consultant shall submit the final mission's report.

6. Consultant qualifications/specifications:

- High degree in GIS/Remote Sensing.
- Relevant working experience in GIS and Remote Sensing field.
- Experience in statistics.

7. Duration of the mission:

August 2021 (5 days).

8. Mission Coordinators:

Nebal Ismael, Nafir Massad, Nour Sabbah





التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031)

الشروط الخاصة:

1. أن يكون المتقدم مؤهلاً رسمياً لممارسة الأعمال موضوع العرض، ويجب تعزيز ذلك بالمستندات والشهادات الرسمية.
2. يجب ان يتم تنفيذ البعثة في مقر الجهاز وجاهياً.
3. أن تكون الجهة المتقدمة فرد / مؤسسة محلية.
4. تقديم منهجية وخطة عمل مقترحة حول آلية العمل، مع إمكانية إضافة أي مقترنات جديدة بشرط أن تتناسب مع الشروط المرجعية.
5. تقديم قائمة بالأعمال السابقة ونبذة عنها بما يتعلق بموضوع البعثة.
6. تقديم قائمة بالاستشارات السابقة ونبذة عنها بما يتعلق بموضوع البعثة.
7. تقديم سيرة ذاتية متضمنة الخبرات العملية والعلمية في مجال الاستشارات المطلوبة.
8. تقديم مقترن بأجندة تنفيذ البعثة عند التقدم للعطاء.
9. على المستشار / الجهة المتقدمة عند الانتهاء من أجزاء التقرير، العمل على تقديم جزء أو فصل للجهاز لأخذ الموافقة عليه قبل استكمال العمل.
10. ضرورة قيام المستشار / الجهة المتقدمة بتزويدنا بالتقرير كمسودة أولى بموعد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء البعثة.
11. يجب أن تكون الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.
12. سيتم توقيع اتفاقية مع الجهة المحال عليها، تغطي فترة العمل وتشمل الشروط المرجعية.
13. في حالة الإخلال في موعد التسلیم يتم خصم واحد بالآلاف عن كل يوم تأخير من قيمة الإخلال بحد أقصى 10% من القيمة الإجمالية للإخلال.
14. تقديم فاتورة أو مطالبة مالية أو فاتورة صفة مختومة من ضريبة القيمة المضافة إذا كان شخص لا يملك فواتير ضريبية.
15. تقديم شهادة خصم مصدر سارية المفعول للفاتورة التي تزيد قيمتها عن 2500 شيكل.
16. يجب تقديم مصادقة بنكية معتمدة من البنك بتفاصيل الحساب البنكي (IBAN).
17. يجب تقديم شهادة رخص مهن من ضريبة الأموال سارية المفعول.
18. تقديم براءة ذمة صادرة عن دائرة الجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة (الشركة).
19. يجب ختم الفاتورة التي تزيد عن عشرة آلاف شيكل من دائرة ضريبة القيمة المضافة/وزارة المالية.
20. آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم لدى مكتب الجهاز - رام الله - عن منجد (شارع طوكيو) دائرة اللوازم والمستلزمات الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم (الاثنين) الموافق 2021/08/02.



State of Palestine

Palestinian Central Bureau of Statistic



دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

التاريخ: 2021/07/26

(PCBS/GIZ/2021/031)

آلية التقييم: -

#	بنود التقييم	العلامة	التوسيع
1.	المؤهلات العلمية	20	15 ماجستير دكتوراه
2.	سنوات الخبرة في مجال العمل المطلوبة فيه الخدمة	10	تعطى خمس علامات لكل سنة خبرة وبعد أقصى 10 عامة لا يوجد: 0
3.	المحتوى والجودة الفنية لمخرجات سابقة	15	يغطي 90% فأعلى من الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 15 يغطي 80% من الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 12 يغطي 70% الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 10 (بناء على العروض المقدمة ومقارنتها بالمحقق الفني ضمن الاستدراج)
4.	منهجية العمل المقترحة ومدى التجاوب مع الشروط المرجعية	35	يتم تقديم ورقة لا تزيد عن صفحتين حول المواقف التي سيتم التركيز عليها في تقديم الخدمة للجهاز ومنهجية تحقيق ذلك.
5.	المجموع (%80)	80	علامة النجاح في التقييم الفني هي 50 عامة.
6.	السعر (%20)	20	علامة التقييم المالي
7.	المجموع الكلي (%100 = (%20 + %80))	100	

